



المجلس — الدورة ٢٣٤

الجلسة الخامسة عشرة

(قاعة المجلس، الجمعة ٢٠٢٥/٤/٤ الساعة ١٠:٠٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

تمويل تدابير خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في مجال الطيران

١- استأنف المجلس نظره في هذا البند، مذكراً بأن التقرير الشفوي الذي قدمته رئيسة المجموعة المصغرة المعنية بتمويل تدابير خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في مجال الطيران كان قد عُرض في جلسة سابقة للمجلس (انظر موجز القرارات C-DEC 234/13).

٢- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أعرب عن تقديره لرئيسة المجموعة المصغرة وأعضائها على جهودهم الدؤوبة في استعراض الدراسة التي كُلِّفَتْ بها المجموعة بموجب البند رقم ١٨ ب) من منطوق القرار ٤١-٢١، وعلى تقديم المجموعة لتوصياتها في غضون فترة وجيزة للغاية لكي يواصل المجلس النظر في المسألة؛

(ب) طلب إلى الأمانة العامة أن تأخذ في الاعتبار آليات التمويل المقترحة ومبادرات التمويل على النحو الذي حددته المجموعة المصغرة في الفقرتين ٥ و ٦ على التوالي من تقريرها الشفوي، وذلك عند إعداد مسودة ورقة عمل الجمعية العمومية التي تتضمن المعلومات التي يستند إليها تقرير المجلس إلى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية بشأن العمل المنجز لمعالجة البند رقم ١٨ ب) من منطوق القرار ٤١-٢١؛

(ج) دعا المجموعة المصغرة إلى النظر في مسودة ورقة عمل الجمعية العمومية المذكورة آنفاً خلال مرحلة اللجان من الدورة ٢٣٥، وذلك لضمان أن تنتظر فيها المجموعة المصغرة في الوقت المناسب، قبل أن يناقشها المجلس لاحقاً في تلك الدورة؛

مقترحات مشروع الميزانية العادية للسنوات ٢٠٢٦ و ٢٠٢٧ و ٢٠٢٨

٣- استأنف المجلس النظر في ورقة العمل C-WP/15646 (انظر موجزي القرارات C-DEC 234/3 و C-DEC 234/8) استناداً إلى نسخة منقّحة من وثيقة موجزة رفيعة المستوى قدمتها الأمانة العامة.

-٤-

وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أعرب مجدداً عن تقديره للأمانة العامة ورئيس اللجنة المالية ونائبه لجهودهم المتواصلة في تنقيح سيناريوهات الميزانية، وأثنى في هذا الصدد على إعداد سيناريو ميزانية الأساس الصفري (ZBB)، مشيراً إلى أن هذه المعلومات قد أتاحت فرصة فريدة لاستعراض مستوى التمويل اللازم كي يتسنى للمنظمة النهوض بمهامها؛

(ب) أقر بأن مستوي التمويل في إطار سيناريو النمو الحقيقي الصفري (ZRG) أو سيناريو النمو الاسمي الصفري (ZNG) ليسا كافيين لمعالجة الواقع التشغيلي للإيكو وأولوياتها الناشئة والأدوار والمسؤوليات الموسعة التي كلفتها بها الدول الأعضاء من خلال القرارات التي أصدرتها الجمعية العمومية للإيكو، مع الإشارة أيضاً إلى أن العديد من الدول الأعضاء مستمرة في تطبيق سياسات وطنية لا تتوخى أي زيادة في الاشتراكات المقررة للمنظمات الدولية، وبناءً على ذلك طلب استكشاف حلول خلاقة ومبتكرة تحقق توازناً واقعياً بين القيود المالية والمرونة اللازمة لدعم المنظمة، مع تحقيق المزيد من أوجه الكفاءة؛

(ج) رحّب مع إبداء التقدير بالنسخة المنقّحة من الوثيقة الموجزة الرفيعة المستوى التي واصلت الأمانة العامة العمل عليها لتُدرج فيها التعليقات الواردة أثناء المناقشة السابقة التي أجراها المجلس في هذا الصدد (انظر موجز القرارات C-DEC 234/8).

(د) أقر بضرورة إمهال المجلس وقتاً إضافياً لكي يتسنى له التوصل إلى اتفاق بشأن سيناريو الميزانية الذي سيشكل الأساس الذي ستستند إليه الأمانة العامة في الانتهاء من وضع الميزانية العادية المقترحة للفترة الثلاثية ٢٠٢٦-٢٠٢٧-٢٠٢٨؛

(هـ) طلب من الأمين العام إعداد المسودة المؤقتة لتقديرات الميزانية العادية للفترة الثلاثية ٢٠٢٦-٢٠٢٧-٢٠٢٨، استناداً إلى سيناريو ميزانية الأساس الصفري لتسهيل مواصلة مناقشتها ودراستها من جانب اللجنة المالية، وذلك دون المساس بنتائج مشاورات المجلس الجارية بشأن مقترح الميزانية النهائي الذي سيقدّم إلى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية؛

(و) طلب من الأمانة العامة إعداد المسودة النهائية لتقديرات الميزانية العادية، متضمنة توصيات اللجنة المالية إثر استعراضها للمسودة المؤقتة لتقديرات الميزانية العادية، وذلك لكي يواصل المجلس النظر فيها خلال دورته ٢٣٥.

انتخاب النائب الثاني لرئيس المجلس

-٥-

نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى التنقيح الأول لورقة العمل C-WP/15693، والذي دعا المجلس، في ضوء استقالة النائب الثاني للرئيس (ممثل ماليزيا)، إلى انتخاب نائب ثانٍ جديد للرئيس لما تبقى من الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥.

-٦-

وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) اتفق على تعليق العمل بالفقرة ٣ من المرفق (ب) وجزء من الفقرة ٢ من المرفق (هـ) بـ "النظام الداخلي للمجلس" فيما يخص إجراء الانتخابات بالاقتراع السري، ما لم يتم التنازل عن ذلك بموجب قرار بإجماع الأعضاء الممثلين في تلك الجلسة؛

(ب) اتفق على تعليق العمل بالجزء من المادة ٩ من "النظام الداخلي للمجلس" الذي ينص على أن مدة ولاية نائب الرئيس تمتد لسنة واحدة من تاريخ الانتخاب؛

(ج) بناءً على ترشيح من جانب ممثل غينيا الاستوائية، وبتأييد من ممثل إيطاليا، انتُخب ممثل المملكة المتحدة نائباً ثانياً للرئيس لما تبقى من الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥، وذلك اعتباراً من الدورة ٢٣٥ للمجلس ووفقاً لنظامه الداخلي.

٧- ونظراً لشغور منصب النائب الثالث للرئيس نتيجةً للقرار السابق، وافق المجلس، بناءً على اقتراح ممثل غينيا الاستوائية، وبتأييد من ممثل النمسا، على الشروع فوراً في انتخاب نائب ثالث للرئيس. وبناءً على ذلك، قام المجلس، بترشيح من ممثل غينيا الاستوائية، وبتأييد من ممثل النمسا، بانتخاب ممثل أستراليا نائباً ثالثاً للرئيس لما تبقى من الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥، اعتباراً من الدورة ٢٣٥ للمجلس، ووفقاً لنظامه الداخلي.

انتخاب رئيس لجنة المناخ والبيئة

٨- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15695، والتي دعت المجلس إلى انتخاب رئيس جديد للجنة المناخ والبيئة لما تبقى من الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ نظراً لمغادرة رئيس اللجنة (ممثلة كندا).

٩- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) اتفق على تعليق العمل بالفقرة ٣ من المرفق (ب) وجزء من الفقرة ٢ من المرفق (هـ) — "النظام الداخلي للمجلس" فيما يخص إجراء الانتخابات بالاقتراع السري، ما لم يتم التنازل عن ذلك بموجب قرار بإجماع الأعضاء الممثلين في تلك الجلسة؛

(ب) بناءً على ترشيح من ممثلة كندا، وبتأييد من ممثل إيطاليا، انتُخب ممثل المكسيك (السيد ديونيسيو منديز مايورا) رئيساً للجنة المناخ والبيئة لما تبقى من الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥، اعتباراً من الدورة ٢٣٥.

برامج عمل المجلس ولجانه للدورة ٢٣٥

١٠- نظر المجلس في هذا البند استناداً إلى ورقة العمل C-WP/15651 التي عرضت برامج عمل المجلس ولجانه للدورة ٢٣٥. وكان معروضاً أيضاً على نظر المجلس تقرير شفوي بهذا الشأن من لجنة نُظِم الإدارة.

١١- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أقر برنامج عمل المجلس ولجانه للدورة ٢٣٥، على النحو الوارد في ورقة العمل C-WP/15651، وبصيغته المعدلة من قبل لجنة نُظِم الإدارة، مع مراعاة التعديلات الإضافية التي وافق عليها المجلس خلال مداولاته، على النحو التالي:

(١) تعديل عنوان البند ٢٩ ليصبح "مسودة ورقة عمل الجمعية العمومية - "تغير المناخ" - "الإطار العالمي بشأن وقود الطيران المستدام ووقود الطيران منخفض الكربون وسائر مصادر الطاقة النظيفة في مجال الطيران"، وتعديل الوصف ليصبح "... وخطة تنفيذها، التي تشمل الركائز الأساسية الأربع، بما في ذلك...؛"

(٢) قيام المجموعة المصغرة المعنية بالبُعد الاجتماعي للاستدامة باستعراض البند ٣٤، "مسودة ورقة عمل الجمعية العمومية - مبادرة الجيل القادم من المهنيين العاملين في مجال الطيران (NGAP)"، قبل أن تنظر فيه كل من لجنة نُظِم الإدارة والمجلس؛

(ب) أقرّ أيضاً قائمة جلسات الإحاطة غير الرسمية المقترحة، بصيغتها المعدلة من قبل لجنة نُظِم الإدارة، والواردة في المرفق (أ) بنقيريها الشفوي، مع الإشارة إلى أنه ستُحدد لجلسات الإحاطة غير الرسمية مواعيد خلال مرحلة اللجان، وذلك قدر الإمكان؛

(ج) أحاط علماً بالقائمة المقترحة للبنود التي سيجري تعميمها للعلم، على النحو الوارد في المرفق (ب) بالتقرير الشفوي للجنة نُظِم الإدارة، وفي هذا الصدد، طلب إلى الأمانة العامة النظر في وضع آلية مناسبة لضمان إبلاغ أعضاء المجلس بهذه البنود، فور توفرها؛

(د) ذكّر بأن القرارات التي اتخذها المجلس خلال الدورة الحالية والتي تؤثر على برنامج عمل الدورة ٢٣٥ من حيث البنود الإضافية أو التعديلات على البنود الحالية أو البنود المرجأة، والتي لم يرد ذكرها حالياً، ستُدرج في نسخة منقحة من ورقة العمل C-WP/15651، التي ستصدر في الوقت المناسب؛

(هـ) بالإشارة إلى أن اليوم الأول من مرحلة انعقاد المجلس للدورة ٢٣٥ وهو ٢٠٢٥/٦/٩ قد يتزامن مع احتفالات عيد الأضحى المبارك، دعا رئيس المجلس والأمين العام إلى النظر في الخيارات الممكنة لتغيير موعد انعقاد الجلسة المذكورة، إذا لزم الأمر.

أي أعمال أخرى

تعيين عضو جديد من الجمهورية الدومينيكية في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران

١٢- وفقاً للقررتين ٤-١-٥ و ٤-٢-٢ من توجيهات لجنة حماية البيئة في مجال الطيران، استعرض المجلس ترشيح الجمهورية الدومينيكية لعضو جديد في اللجنة، على أساس رسالة البريد الإلكتروني من رئيس المجلس بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٧.

١٣- وبعد النظر في هذه المسألة، عيّن المجلس، بأثر فوري، السيدة جوديت دي ليون لتعمل كعضو جديد في لجنة حماية البيئة في مجال الطيران بصفتها ممثلة الجمهورية الدومينيكية في اللجنة.

خدمات البث خلال الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية

١٤- أحاط المجلس علماً بالمعلومات التي قدمتها الأمانة العامة فيما يتعلق بخدمات البث التي ستستخدم خلال الدورة الثانية والأربعين للجمعية، وبذلك، أقرّ أنه في حين ستُعقد الدورة الثانية والأربعين للجمعية العمومية بالحضور الشخصي، إلا أن وقائع الجلسات ستُذاع للمشاهدة عن بُعد عبر تلفزيون الإيكاو (ICAO TV) وعبر منصات أخرى.

وداع ممثلين بالمجلس

١٥- ودّع المجلس ممثلة كندا (السيدة أنيك غوليت) وممثلة ماليزيا (السيدة فلورا شين لي سا).

البنود المقدمة لغرض العلم بها والتي نظرت فيها لجان المجلس

١٦- أحاط المجلس علماً بأنه استناداً إلى ملخصات المناقشات الصادرة خلال الدورة الحالية، نظرت مختلف الهيئات الفرعية التابعة للمجلس في البنود التالية المقدمة لغرض العلم بها، وأحاط المجلس علماً بأنه لا يلزم اتخاذ أي إجراء آخر بشأنها:

- نظرة عامة على المخاطر في مجال أمن الطيران
- تقرير عن أنشطة إدارة تطوير القدرات والتنفيذ خلال عام ٢٠٢٤
- التقرير السنوي لرئيس مكتب الرقابة الداخلية
- تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض آليات الاستئناف الداخلية في مرحلة ما قبل المحكمة والمتاحة لموظفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة"
- التقدم الذي أحرزته لجنة العلاقات مع البلد المضيف

البنود المعممة لغرض العلم بها فقط

١٧- أحاط المجلس علماً بأن البنود التالية قد عُمِّمت للعلم بها، ونُشرت بالتالي على الموقع الإلكتروني للمجلس:

- استعراض صافي الرواتب الأساسية وبدلات التمثيل لرئيس المجلس والأمين العام
- التقرير السنوي للهدف التحويلي لعام ٢٠٢٤
- التقرير السنوي لهيئة التحقيق في قضايا سوء السلوك التي تتولها نيابةً عن الإيكاو - ٢٠٢٤
- التقرير السنوي عن الإجراءات المتخذة استجابةً لشكاوى سوء السلوك والانتقام - ٢٠٢٤
- التقرير السنوي لبرنامج الإيكاو للمساواة بين الجنسين لعام ٢٠٢٤
- التقرير السنوي عن تنفيذ استراتيجية الإيكاو للتعدد اللغوي - ٢٠٢٤
- التقرير المالي لصندوق جائزة إدوارد وارنر (التتقيح رقم ١)
- تقرير الوضع المالي للإيكاو من يناير إلى ديسمبر ٢٠٢٤ (تقرير أولي)
- الإنجازات الرئيسية للمكاتب الإقليمية لعام ٢٠٢٤
- تقرير عن أنشطة برنامج دعم التنفيذ والتطوير الخاص بالأمن (ISD-SEC)
- تقرير عن عام التسهيلات لدى الإيكاو ٢٠٢٤
- تقرير عن نتائج الندوة الثانية حول مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم
- تقرير الدورة المقدم من الأمين العام (الدورة ٢٣٤)
- تقرير دراسة حول النظر في إنشاء مبادرة أو آلية تمويل للمناخ في إطار الإيكاو
- آخر المستجدات بشأن حوادث أمن المعلومات

— انتهى —